

الدستور يؤكد قدسيّة الملكية الخاصة حقوق المودعين في ذمّة إعراف الدولة بديونها

هل يحمي الدستور اللبناني اصحاب الودائع في المصارف؟ في المبدأ نعم. لكن في ظل اي سلطة مع السقوط الذي تشهده كل اسس الدولة؟ اذا كان الدستور هو الامل لتحصيل حقوق المودعين، فهذا الامل لا يزال بعيد المنال. استعادة هذه الحقوق تتطلب وجود سلطة اجرائية مفقودة، ولا افق واضحا بعد لانتاجها

ينطلق اساس آلية استعادة هذه الحقوق من السلطة، ويتمثل بتوافق جامع لن يؤمل توافره على اتخاذ قرار اعادة الاموال التي اقتترضتها من المصارف وهي اموال الودائع، واكثر من ذلك اعترافها بما استدانتته.

بولدوكيان : المصارف لم تفرط بالودائع

■ ما هي المادة في الدستور التي تمنح مس حقوق المودعين؟

□ تناول الدستور اللبناني في اكثر من مادة موضوع الملكية الخاصة، مؤكدا على "قدسيته"، وهي في حمى القانون كما نصت المادة 15 منه. فقد ورد في مقدمته الباب الاول الفقرة (و)، ان القطاع الاقتصادي الحر يكفل حماية الملكية الخاصة والمبادرة الفردية. كما ورد في القسم الثاني من المادة (15) ان الملكية الخاصة هي في حمى القانون، فلا يجوز ان ينزع من احد ملكيته الا لاسباب المنفعة العامة. ان الحماية التي منحها الدستور للملكية الخاصة، وفي مقدمها الوديعة المصرفية، قصد بها الملكية لكل الحقوق العينية والمالية المنقولة وغير المنقولة التي تعود الى الانسان. وقد اكد على كل ما سبق المجلس الدستوري في قراره رقم 2/97 تاريخ 12-9-1997 باعتباره المبادئ الواردة في مقدمة الدستور جزءا لا يتجزأ منه.

■ هل خالفت المصارف الدستور؟
□ لا يمكن، حتى من باب التجني، اعتبار ان

مع غياب السلطة الاجرائية، اكد النائب السابق لحاكم مصرف لبنان مكرديش بولدوكيان ان كل ما اتخذ من اجراءات وقرارات سواء قانون الكابيتال كونترول والتعميم الرقم 158 مخالف للدستور، فيما رأى الدكتور مروان بركات ان قانون الكابيتال كونترول خطوة ضرورية.



النائب السابق لحاكم مصرف لبنان الدكتور مكرديش بولدوكيان.

المصارف فرطت بودائع الناس عندما اقدمت على اقراض الدولة. فطبيعة عمل المصارف استقبال الودائع ومن ثم توظيفها. لكن يمكن ان تلام على سياسة تماديها في اقراض الدولة، رغم معرفتها بمخاطر هذه الاستدانة قياسا بالعجوزات المستمرة في الموازنات العامة، ولعدم مراعاتها في حجم اقراضها الدولة نسبة المخاطر التي تستدعي توسيع قاعدة الاقراض

لتلافي المخاطر، والذي كان احد اسباب ازمة المصارف اليوم. لا يمكن الربط بين تسليفات المصارف للدولة وبين احتجاز المصارف للودائع اعتبارا من نهاية عام 2019، لأن عملية اقراض الدولة مستمرة منذ سنوات طويلة. ان توسع المصارف في عملية اقراض دولة عاجزة ماليا من دون ضوابط او بلا احتساب نسبة مخاطر هذا الاقراض رغم المؤشرات الواضحة، يجعلنا نفترض ان الاستدانة المفرطة من المصارف للدولة اسست لاحقا لهذا الانهيار الكبير الذي ادى الى احتجاز ودائع الناس.

■ هل تعتبر هذا التصرف كان ضربا للدستور في شكل متعمد؟

□ لناحية توصيف هذا التعدي، يصعب تحديد ما اذا كان متعمدا ام لا. المهم ان التعدي والمخالفة حصل، وما قامت به المصارف سواء لناحية احتجاز الودائع او فرض قيود على السحوبات، هما امران يتعارضان تماما مع الدستور والقانون. اما في ما خص المجلس النيابي في موضوع الكابيتال كونترول، فيمكن الجزم بأنه تأخر كثيرا في اقرار القانون الذي كان مفترضا صدوره بعد ايام قليلة من ظهور الازمة المالية والمصرفية، للحوّل دون تهريب الودائع والرساميل الى الخارج. كما يشكل اقرار القانون مطلباً اساسياً لصندوق النقد الدولي. تأخر المجلس اكثر من سنة ونصف سنة في اصدار القانون، الذي اصبح اصداره اليوم لزوم ما لا يلزم.

■ اذا ارتكب المجلس والمركزي والمصارف مخالفة للدستور، هل يمكن ان يحاسب امام القضاء ويعيد الحقوق الى اصحابها؟

□ لا يمكن اعتبار جميع الاطراف المعنيين بازمة المصارف متساوين في مسؤولية التسبب بها، كما لا يمكن اعتبارهم خالفوا الدستور. الواقع والمنطق يفرضان علينا التعاطي بمسؤولية مع هذا الموضوع. عندما نقول ان البنك المركزي اغدق في اقراض الدولة، فهذا يعني انه تجاوز قانون النقد والتسليف الذي حدد متى وكيف يمكن له اقراضها. هذا ◀

السوق السوداء تتناش الليرة واللبنانيين

اربعة اسعار للدولار تتحكم بالليرة اللبنانية. السعر الاول 1507 ليرات للدولار الذي لا يزال معمولا به لاحتساب بعض الخدمات والرسوم، وقد ابقي عليه لدعم بعض المواد الاساسية والادوية. اما مستوى السعر الثاني، اي 3900 ليرة للدولار وهو سعر المنصة الاولى التي حددها مصرف لبنان، ويحتسب على اساسه تحويل المدخرات بالدولار بحسب التعميم 151 واسعار خدمات على سبيل المثال لا الحصر التأمين واستيراد المحروقات. السعر الثالث 12 الف ليرة وهو سعر منصة الصيرفة. السعر الرابع هو سعر السوق السوداء الذي تخطى 23 الف ليرة، وسقفه مفتوح على المجهول.

هذه السوق الخارجة على القانون وعلى سلطة الدولة بكل مؤسساتها، والمتحكمة برقاب اللبنانيين، اوصلتهم الى قعر الفقر المدقع بانهيال القدرات الشرائية لمداخيلهم ومدخراتهم. تمسك هذه السوق بحركة العرض والطلب، وتقرر رفع السعر بالف او اكثر، بمزاجية وقحة غير قابلة للجزم، وترجم واقع لبنان المنهار سياسيا واجتماعيا واقتصاديا وصحيا.

هي سوق سوداء تتحدى كل اجراء يتخذ للحد من الفوضى التي تسببها، وكل منصة اطلقها مصرف لبنان بهدف تطويعها، بحيث تمكنت من تطويع السلطة الرسمية للحاق باسعارها، وكان آخر مثال المنصة الرسمية التي حددت سعرا بـ 12 الف ليرة، فتخطته السوق من دون اي رادع.

الناس المعنيون بليرتهم، لا ينفكون يسألون هل صحيح ان هذه السوق السوداء غير منظورة لشدة سوادها، ام ان تجهيل مافياتها مقصود لالاف سبب وهدف؟

ثمة خبراء مشدوهون كيف تعطى هذه السوق من يدها، وكيف يقف مصرف مركزي خلف اسعارها؟

لم يعد امام اللبنانيين، في ظل انسداد الافق السياسي بتشكيل حكومة تكب على وقف الانهيار وتدحرج الليرة، سوى التخطيط للحاق بما يمكن ان يحفظ قيمة ما يملكونه من قدرات. فالسوق فلتت في شكل خطير ولا يمكن التنبؤ بالسعر الذي ستبلغه. كما يتفق خبراء على ان لا شيء سيوقف صعود اسعار السوق، في ظل انهيار الاقتصاد، وعدم وجود دولة، واستمرار غارب التهريب، وانعدام الحركة التجارية الخارجية.

ما يعزز ديمومة السوق السوداء التي تتقصد المضاربة وتعميق الانهيار، عوامل كثيرة:

اولها، حاجة المستوردين الى الدولار، ما سيزيد من تأثيرها على الليرة بعد رفع الدعم نهائيا.

ثانيها، استعانة المصارف بها لتأمين الدولار من اجل زيادة رساميلها تنفيذا للتعميم رقم 154.

ثالثها، المتاجرة بالشيكات، بعدما ضاعت الثقة والامل في استعادة المودعين اموالهم نقدا بالعملة الخضراء من المصارف.

في الخلاصة، الليرة باتت في الجحيم. فالسوق السوداء التي لم يعد يحدها سقف، تتناش الليرة واللبنانيين معا. فمن يقبض اجرا بالليرة انعدم، ومن يقبض اجرا بالدولار يتقاضاه بـ 3900 ليرة اقرب ايضا من العدم.

اقتصاد

يعني ان لا مخالفة دستورية على المركزي، وهذا الوضع ينطبق على تسليفات المصارف. اما في ما خص الدولة، فان الاستدانة لا تتعارض مع الدستور .

هل ضاعت اموال الناس ام سيستعيدونها؟
لا اعتقد ان الودائع ستضيع على الناس ولا يجب حصول ذلك، لأن الدستور يشكل الضمانة لحماية اصحابها، كونه يعتبرها ملكية خاصة، ولأن المصارف غير مفلسة. لا بد من الاشارة الى ان الهجمة على سحب الودائع التي تعرضت لها المصارف في لبنان، تحصل في اي دولة في العالم، ولا يمكنها تلبية الطلب الكلي بسبب النقص في السيولة، ولأن جزءا من هذه الاموال تكون مودعة في المصارف المركزية والجزء الاخر موظف في الاقتصاد بمعنى تسليفات للقطاعات



اعادة الودائع تضمن للمصارف استعادة دورها



سواء التجارية او الشركات وغيرها، ولأن جزءا يكون متوافرا لديها نقدا. لاستعادة هذه السيولة يجب ان تحصل الديون لكي تتمكن من الدفع للمودعين. الضغط يجب ان يحصل على اصحاب المصارف، كما حصل في ازمة بنك انترا عام 1966. ولكي يحفظ المودعون حقوقهم، يتوجب عليهم توكيل محامين متخصصين في هذا المجال، وحتى

الذهاب الى توكيل محامين دوليين، فتكون قضيتهم متينة اكثر.

هل سيستعيد لبنان دوره المصرفي؟
تتوقف استعادة القطاع المصرفي دوره في لبنان والمنطقة على شرط ضمان اعادة الودائع الى اصحابها وان كانت على مراحل. فللمصارف مصلحة قوية في البقاء واستعادة موقعها في الاقتصاد المحلي وفي الخارج كما كان قبل الازمة، واساس هذا البقاء هو المودع وثقته فيها. اذا لم يتحقق ذلك، فلن يودع احد اموالا في المصرف ولن يستثمر احد في الاقتصاد. اعادة الاموال الى اصحابها شرط اساس لكي يستمر المصرف في لعب دوره في الاقتصاد، ولكي يبقى معترفا به دوليا عبر علاقاته مع المصارف المراسلة، حتى لا يتحول الى مصرف لتسديد السندات فقط.

بركات: الكابيتال كونترول لا يخالف الدستور

هل يخالف الكابيتال كونترول الدستور؟
لا اعتقد انه يخالف الدستور، اذ يعتبر قيودا رسمية مؤقتة على حركة الرساميل مع استثناءات، من طريق قانون يصدره المجلس النيابي. وهو ليس قانونا جزافيا بل واقعا قابلا للتطبيق وفقا للتشريعات المرعية. يشكل القرار النهائي للقانون خطوة مهمة، لكن غير كافية لاستعادة عامل الثقة. اذ يرتبط الاصلاح المالي والمصرفي بالاصلاح الاقتصادي،

مع ما يتطلب ذلك من خطة للخروج من الازمة على مستوى الدولة تعتمدها الحكومة العتيدة، تطلق عجلة الاصلاحات المنشودة وتسهل الحصول على المساعدات الضرورية التي يحتاج اليها لبنان. يتطلب ذلك تشكيل حكومة ذات صدقية في اسرع وقت، ترمز اتفاقا مع صندوق النقد الدولي يشمل اصلاحات بنوية ومالية، ويفسح المجال امام مؤتمرات دولية داعمة.

هل يعني المشروع تحميل المودع نتيجة الازمة الاقتصادية؟
كلا، نعتبر ان الاقرار النهائي للقانون ضرورة للاستقرار الاقتصادي والنقدي والمصرفي، بحيث يسمح التصرف بالتحويلات الجديدة الواردة من الخارج من دون اي قيود، ما يعيد الثقة تدريجا في القطاع المالي، مع ما يشكله ذلك من تحفيز للاقتصاد عموما. كما ان بعض التدابير الاستثنائية المفترض اتخاذها تتيح

كيف ستكون مفاعيل القانون على المصارف والمودعين؟
لا شك في ان اقرار القانون خطوة ايجابية، خصوصا انه يتزامن مع اصدار التعميم رقم 158. تتطلب المرحلة الحالية تدابير استثنائية تهدف الى وضع ضوابط مؤقتة تحمي حقوق المودعين، وتعزز قدرات المصارف، وتمنع الاستنسابية بينها.

هل يمكن حماية اموال المودعين المتبقية داخل لبنان؟
تقتضي حماية اموالهم الحفاظ على احتياطات مصرف لبنان السائلة المقدرة بنحو 15 مليار دولار اليوم، التي توازي الاحتياطي الالزامي للمصارف في المركزي. كما على الدولة تأمين قسط من الخسائر المالية الاجمالية، كونها المسؤول الاساسي عما آلت اليه الاوضاع. تحتاج المصارف

فقط الى ان تسدد لها الدولة من وزارة المال ومصرف لبنان مستحقاتها. اذا حصل ذلك، من شأن وضعية السيولة لدى المصارف ان تتعزز. القطاع المصرفي مستعد للتخلي عن سنوات من الدخل المحتمل، لكن مع الحاجة الى الحفاظ على حد ادنى من الاموال الخاصة لتمكينه في غضون عام او عامين من دعم استراتيجيا النهوض الاقتصادي المنشودة، التي يجب ان تكون مبنية على اطار ماكرو اقتصادي سليم وقطاع مصرفي متين، وعلى ثقة ينبغي استعادتها مع الوقت. في المقابل، تبرز اهمية تمكين القطاع بجهود اعادة الهيكلة لتعزيز وضعيته المالية وحوكمتة وقدرته على مواجهة الضغوط. اعادة الهيكلة ضرورية اليوم، في ظل وجود قطاع مصرفي يتجاوز ثلاث مرات الناتج المحلي. في الواقع، يعتبر القطاع احد اكبر القطاعات في العالم بازاء نسبة الاصول المصرفية الى الناتج، وبالتالي فان حجم هذه الاصول المصرفية اكبر مما هو مطلوب لتحقيق تمويل الاقتصاد المنتج. لذا يجب تقليص اصول القطاع الى ما لا يزيد عن 150% من الناتج بعد اعادة الهيكلة، تماشيا مع البلاد ذات البنى الاقتصادية المشابهة للبنان.

في ظل الافلاس غير المعلن للمصرف المركزي والمصارف، كيف يمكن ان يسترد المودع امواله؟

لا تزال الحلول موجودة، لكن يجب ان تكون على مستوى الدولة ككل وليس على مستوى القطاع المصرفي.

ما هي الخيارات المتاحة مستقبلا؟

الخيار الوحيد يقوم على اعادة هيكلة منتظمة وفق برنامج اصلاحي مع صندوق النقد الدولي والتزامه. يشمل الاصلاحات الهيكلية والمالية المطلوبة، ما يساهم في استعادة الثقة واطلاق مساعدات مؤتمر سيدر واستثمارات اخرى في الاقتصاد. كما ينبغي ان يعتمد على خفض العجز المالي للدولة



الدكتور مروان بركات.

الثقة بالاقتصاد والمصارف لتعزيز القدرة على اعادة جذب الاموال الى الاقتصاد.



المصارف تحتاج فقط الى ان تسدد لها الدولة مستحقاتها



في ظل تمنع الدولة عن سداد ديونها كيف ستتصرف المصارف تجاهها؟

قبل التطرق الى اي اجراءات اقتطاع تطل المودعين والدائنين، لا تزال لدى القطاع العام موجودات قابلة للتصفية والبيع، وحجم وافر من الاملاك والعقارات والمؤسسات القابلة للخصخصة. علما ان هذه الموجودات تغطي قسما كبيرا من المطلوبات عند تقييم صافي الموجودات. المطلوب استثمار هذه الموجودات، وايفاء الذمم المترتبة على الدولة قبل الكلام عن اي اجراءات تطاول المودعين والمصارف. في حال تعثر المدين وهو الدولة، لا نذهب الى الدائن ونقوم بHaircut على موجوداته (المصارف والمودعين)، بل نرى ما لهذا المدين من موجودات يستطيع استعمالها لسد التزاماته. المصارف لن توفر جهدا للحصول على حقوقها، التي هي في النهاية حقوق المودعين. مصلحة المصرف هي في الحفاظ على المودعين وحقوقهم، اذ من دونهم تختفي بنى وقواعد العمل المصرفي.

ع. ش

عبر اصلاحات مالية، انشاء صندوق سيادي يتضمن جزءا من اصول الدولة يقدر بنحو 30 مليار دولار (يستخدم لتأمين ذمم المصارف عليها والتزاماتها تجاه المودعين)، ضخ السيولة في القطاع المصرفي من خلال خطوط ائتمانية في مقابل احتياطي الذهب، ناهيك بتحرير سعر صرف الليرة مما يخفض من الدين العام بالليرة، وبدء مفاوضات جديدة مع حاملي سندات الاوروبوند السيادية. الهدف من هذا الاتجاه ضمان توزيع عادل ومنصف للخسائر بين جميع العملاء الاقتصاديين، وتخفيض الدين العام الى مستويات مستدامة اي في حدود 100% من الناتج، وتحرير جزء من اموال المودعين، واخيرا المساهمة في اعادة